مقـاربة الجنـدر لبنـاء السـلام: المضـامين والـدلالات

أ/ **هاجر خلالفة**، أستاذة مساعدة (أ)، قسم العلوم السياسية، جامعة خنشلة
hadjerkhelalfa25@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على ادماج قضايا الجندر في مجال السلام سيما اشراك المرأة في عمليات بناء السلام، بعد تسجيل العديد من التطورات الدولية الحاصلة سواء على مستوى المنظومة الفكرية أو المعرفية والمتعلقة بالتغلغل المتزايد للمرأة في مختلف المجالات والقضايا الدولية، واتساع مجالات تدخلها واثبات قدرتها على تحمل مسؤوليات تضاهي مسؤوليات الرجل، وبذلك كان من الضروري البحث في الدور الذي يمكن أن تلعبه المرأة في عمليات بناء السلام وعن التقدم الذي أحرزته في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: بناء السلام، النوع الاجتماعي (الجندر)، المرأة، عمليات بناء السلام.

Abstract:

This study aims to highlight the integration of gender issues in the field of peace, especially the participation of women in peacebuilding processes as a result of the international developments, both at the level of the intellectual and cognitive system with relation to the increasing participation of women in various international fields and issues. Women proved that they could assume responsibilities commensurate with that assumed by men, so it was necessary to examine the role that women could play in peace-building processes and the progress they had made in this sphere.

Keywords: Peace building, gender, woman, peace building operations.

مقدمة:

كان من نتاج تغير بنية النظام الدولي لفترة ما بعد الحرب الباردة ظهور حروب جديدة ذات طبيعة اثنية قيمية بالأساس تتخذ من داخل الدول أرضية خصبة لقيامها وتجذرها مما يخلق وضعا مستعصيا في الكثير من الأحيان حيث يصعب التعامل معه، سيما في ظل اتساع الفجوة الإثنية بين الأطراف المتصارعة، فبعدما كانت النزاعات قائمة بين الدول على أساس حدودي أو اثني أصبحت متفشية داخل الدول نفسها بقيامها على متغير اثني بالأساس ليصبح هذا الأخير العصب المغذي والمحرك الأساسي لنزاعات خطيرة وعميقة.

لقد صاحبت هذه التغيرات البنيوية تغيرات أخرى على مستوى المنظومة الفكرية والمعرفية والتي تجلت في استحداث مواضيع جديدة وأدوات تحليلية نوعية تتماشى ومقتضيات بيئة ما بعد الحرب الباردة التي يعتبر موضوع بناء السلام أحدها بوصفه من المواضيع الجديدة التي أثارت نقاشات مهمة لأنها تهتم بمرحلة مفصلية وحساسة في سيرورة المجتمعات الخارجة من النزاعات ذات الصبغة السالفة الذكر، بحيث يهتم موضوع بناء السلام بإيجاد الآليات، وصياغة الاستراتيجيات، ووضع مشاريع وخطط عمل الكفيلة بمنع المجتمعات التي أنهكتها النزاعات من الإنتكاس مجددا نحو النزاع.

وما تجدر الإشارة إليه أن بناء السلام هو أهم مرحلة من مراحل استتباب الأمن، فهو المرحلة التي تتعدد فيها الرؤى حول الطرق الأنسب والأنجع للقضاء على مخلفات النزاع والمضي قدما نحو تعزيز السلام وتحقيق استدامته، والذي لا يتأتى إلا بتدخل الجهات الفاعلة الكفيلة بتحقيق الأهداف المرجوة والتي تصب في تحقيق الإستقرار والأمن المجتمعيين. إن تعدد الفواعل المتدخلة التي تعمل على انجاح عمليات بناء السلام والتي تتباين بين فواعل رسمية وأخرى غير رسمية من شأنه أن يخلق نوعا من التكامل الوظيفي بين الأدوار التي تؤديها مختلف الجهات الفاعلة والذي يظهر نتاجه فيما بعد في النتائج المحققة في اعادة الإعمار وبناء المؤسسات الرسمية للدولة.

إلا أنه وبالرغم من تعدد الفواعل المتدخلة في عمليات بناء السلام وبالرغم من النتائج المحققة في دول مختلفة وفي سنوات متعاقبة ظلت هذه الفواعل تعاني من خلل معين يتمثل بالأساس على اعتمادها في تركيبتها البنيوية على العنصر الذكوري بنسبة كبيرة وتهميشها للعنصر الأنثوي من جهة، وكذا قيام مختلف العمليات الداخلية وفق أجندة ذكورية بامتياز واقصاء المرأة من المشاركة في مختلف هذه العمليات التي تعد دعامة بناء السلام في مجتمعات ما بعد النزاع بالرغم من تصاعد الأصوات المنادية بإدماج المرأة في مختلف الميادين وعلى كافة المستويات. لذا وفي ظل التحولات التي يشهدها العالم حاليا خاصة تلك المنادية بضرورة المساواة بين الجنسين وإدماج قضايا النوع الاجتماعي "الجندر"، واعطاء المرأة حقوقا أكثر وتوسيع خياراتها وتمكينها، طرحت قضية إشراك ومساهمة المرأة في مجال بناء السلام التي تطرح آفاق جديدة وأرضية خصبة للبحث والدراسة. وعلى ضوء ما تقدم يثير هذا المقال تساؤل جوهري مفاده:

هل بإدراج قضايا الجندر في مجال بناء السلام وفتح المجال أمام مساهمة المرأة بوصفها فاعلا نوعيا حائزا على اعتراف المجتمع الدولي ستتجه عمليات بناء السلام نحو مزيد من الفعالية؟

ولمعالجة هذه الإشكالية سيقوم هذا المقال على فرضيتين أساسيتين:

1- اختلاف التركيبة النفسية والذهنية للمرأة قياسا بالرجل يجعل منها أكثر فاعلية في التعامل مع متطلبات بيئة بناء السلام.

2- أهم المعوقات التي تحد من قدرة المرأة في بناء السلام هي التحديات الثقافية لأنها مرتبطة بالسياق الثقافي للمجتمع الذي تنشط فيه.

وعلى ضوء الإشكالية المطروحة والفرضيتين المقترحتين سيرتكز المقال على تناول النقاط التالية:

1- ماهية بناء السلام

2- الجندر والمفاهيم ذات الصلة

3- القرارات والهيئات المدعمة لإدماج المرأة في مجال السلام

4-مساهمة المرأة في عمليات بناء السلام

1-ماهية بناء السلام

يعتبر بناء السلام من المواضيع الجديدة الوافدة لدراسات السلام والنزاع إذ يعتبر حلقة وصل بين مرحلتين متناقضتين تماما إذ تمثل الأولى مرحلة النزاع والتصعيد ومختلف أشكال العنف، في حين تعبر الثانية عن مرحلة السلام والأمن بكل ما تحمله من استقرار ومصالحة وطنية واستتباب للأمن. وبذلك تحمل مرحلة بناء السلام في طياتها مختلف الميكانيزمات والآليات التي من شأنها أن تضع حدا لمرحلة النزاع بمنع الإنتكاس نحو العنف مجددا، وتحاول استحداث وتوظيف ميكانيزمات وآليات أخرى التي تعمل على خلق وضع جديد قوامه الأمن والسلام وضرورة المحافظة عليه.

1.1. مفهوم بناء السلام:

يلقى مفهوم بناء السلام مرجعيته الأولى في نقاط "**ويلسون**" الأربعة عشر التي تم النظر إليها على أنها ركائز لضمان ديمومة السلام بعد الحرب العالمية الأولى وكوسيلة للحفاظ على مختلف الإنجازات التي تم تحقيقها بإقامة سلام توفيقي وضمان ديمومته بإنشاء عصبة الأمم بوصفها المؤسسة الدولية الراعية له (يوسف 2011، ص. 489). كما يرجع الفضل إلى المفكر **Johan Galtung** في صياغة مفهوم بناء السلام إذ يعتبر أول من وضع الأسس الرئيسية لحل النزاعات وبناء السلام في النصف الثاني من القرن العشرين من خلال عمله على فكرة السلام الإيجابي ومستويات العنف الثقافي، إلا أن الظهور الفعلي للمفهوم كان مع الأمين السابق للأمم المتحدة **بطرس بطرس غالي** في تقريره الصادر سنة 1992 المعروف ببرنامج أو خطة السلام والتي لخص فيها أفكاره حول قدرة الأمم المتحدة على ارساء السلم والأمن الدوليين (Ghali 1992, p. 7).

لقد حاول الأمين الأممي السابق غالي تطوير مجموعة كبيرة من الإجراءات التي تتجاوز حدود الأشكال التقليدية المتبعة من طرف الأمم المتحدة للتعامل مع الحروب، واعتبر أن بناء السلام عبارة عن مفهوم يحدد البنى ويدعمها والتي من شأنها تقوية السلام وترسيخه في سبيل تفادي العودة إلى النزاع، وهو ما تهدف إليه الدبلوماسية الوقائية من خلال الحؤول دون نشوب نزاع معين، وبذلك تبدأ عملية بناء السلام عقب انتهاء

النزاع مباشرة لتفادي تكراره (غريقيتش، أوكلاهان 2008، ص. 65). وقد عرف غالي بناء السلام على أنه:" العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب العودة إلى حالة النزاع".(Ghali 1992, p. 7)، وقد أكد بذلك على رغبة الأمم المتحدة وارادتها الكاملة في اتخاذ مختلف الإجراءات وتوفير كل الإمكانيات التي تعمل على تعزيز السلام ومنع عودة المواجهة المسلحة في المجتمعات الخارجة من النزاعات، وهو ما طرحه في تقريره المقدم سنة 1998 عن أسباب النزاع والعمل على تحقيق السلم الدائم والتنمية المستدامة في افريقيا.

كما تناول أيضا التقرير الذي قدمه فريق رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات سنة 2004 والمعنون بـ: "عالم أكثر أمنا مسؤوليتنا المشتركة" (يوسف 2011، ص. 490) مفهوم بناء السلام من خلال التعويل عليه كركيزة جديدة في عمل الأمم المتحدة لمواجهة التحديات الجديدة التي تهدد الأمن الدولي.

أما **Johan Galtung** فقد عرف بناء السلام على أنه عملية انشاء هياكل الدعم الذاتي التي تهدف إلى القضاء على أسباب الحروب وتعمل من جهة ثانية على تقديم بدائل في حالة حدوثها. كما أن إسهامات المفكر **Paul Lederach** في دراسات السلام ساهمت في بلورة مفهوم بناء السلام من خلال طرحه فكرة بناء السلام من أعلى إلى أسفل "**Top-Down peace building**" التي يلعب فيها العامل الخارجي دورا رئيسيا من خلال محاولة تطبيق المفاهيم المستوردة لحل النزاع متجاهلا بذلك القدرات المحلية والوطنية (عبد الغفار 2003، ص. 51-53)، مما يؤدى إلى حدوث تحول لصالح مجموعة من الممارسات والمبادئ التي أشير إليها بصفة إجمالية بمصطلح بناء السلام من أسفل "**Peace Building From Below**"، وبذلك فبناء السلام حسبه هو مفهوم شامل يضم مجموعة من العمليات والمراحل التي من شأنها أن تحول النزاع إلى علاقات سلمية أكثر استدامة، وما يميز هذه العمليات أنها ممتدة زمنيا.

إضافة إلى مساهمة المفكرين في تحديد مفهوم بناء السلام عملت العديد من الهيئات العالمية على بلورة مفهومه إذ نجد أن البرنامج التنموي للأمم المتحدة **UNDP** ذهب إلى اعتبار أن مفهوم بناء السلام يشير إلى مجموع التدابير الهادفة للحد من خطر الإنتكاس نحو النزاع عبر تعزيز القدرات الوطنية على كافة المستويات وارساء السلام المستدام بما يتماشى وخصوصية واحتياجات البلد المعني (Doyle, Others 2007, p. 445). كما أشار أيضا صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة **UNIFEM** إلى بناء السلام على أنه "عملية تحويلية تسعى إلى إرساء سلام مستدام عن طريق معالجة الأسباب الجذرية للنزاع كالتوفيق بين العلاقات الإنسانية، بناء المؤسسات وتعزيز التنمية الشاملة المنصفة الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى أنه عملية تهدف لمعالجة العنف الهيكلي والجسدي والكفاح من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز داخل المجتمع" (Bakch 2009, pp. 3-4).

في ظل التعاريف المقدمة لبناء السلام سواء من طرف مفكرين أو مؤسسات نجد أنها تتقاطع جميعا لتشترك في منحى واحد مفاده أن بناء السلام هو عبارة عن مجموعة من العمليات والتدابير والإجراءات المتخذة عقب انتهاء النزاع، والتي من شأنها التأسيس لمرحلة جديدة قوامها السلام والأمن عبر تحقيق المصالحة الوطنية وتحقيق المساواة الجندرية بكفالة الحقوق والحريات لجميع الأفراد، مع التأكيد على اعادة بناء المؤسسات الوطنية النزيهة والعادلة الكفيلة بالقضاء على كافة أشكال التمييز والتقليل من مختلف المتناقضات التي سببت النزاع، والإعتراف بكافة الشركاء الاجتماعيين حتى يتمكنوا من ممارسة الأدوار المنوطة بهم.

2-1- التداخل بين بناء السلام ومفاهيم لصيقة:

في خضم ارتباط مفهوم بناء السلام بمرحلة ما بعد النزاع فإنه يتداخل في الكثير من الأحيان مع ثلاثة مفاهيم رئيسية متعلقة أساسا بمرحلة حرجة تسبق مرحلة بناء السلام سيما في ظل ضيق فترة الإنجاز بمعنى المرحلة العملياتية بغية تحقيق السلم والأمن الدوليين، وبذلك تشكل هذه المفاهيم مع بناء السلام حلقة متكاملة وهو ما سنحاول توضيحه في ما يلي:

أ. الدبلوماسية الوقائية:

تشير الدبلوماسية الوقائية إلى الإجراءات الرامية إلى منع نشوء النزاعات بين الأطراف، ومنع تصاعد المنازعات القائمة وتحولها إلى صراع، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها(Jenca 2013, p. 183)، كما تتطلب اتخاذ تدابير لخلق الثقة، وتحتاج إلى انذار مبكر يقوم على جمع المعلومات وتقصي الحقائق بصورة رسمية أو غير رسمية، بالإضافة إلى التوزيع الوقائي للأفراد وإنشاء مناطق منزوعة السلاح في بعض الأحيان.

ب. صنع السلام:

يمثل صنع السلام المرحلة التي تضم الجهود الرامية إلى التوفيق بين الأطراف المتعادية باستعمال الوسائل السلمية التي نص عليها الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة كالتفاوض، التحكيم، الوساطة والتوافق (غيث 2015، ص. 5)، وتمثل هذه الجهود المرحلة الأولى من عملية صنع السلام، في حين تهدف المرحلة الثانية إلى أبعد من ذلك حيث تسعى إلى حل سلمي مستدام ينهي النزاع.

جـ. حفظ السلام:

تتجسد عمليات حفظ السلام غالبا في نشر قوات تابعة للأمم المتحدة في الميدان وذلك بموافقة الأطراف المعنية، كما تشمل هذه العمليات اشراك أفراد عسكريين تابعين للأمم المتحدة بالإضافة إلى الموظفين المدنيين الذين تنحصر مهامهم في الفصل بين القوى المتنازعة، ومراقبة وقف اطلاق النار، بالإضافة إلى الإشراف على عمليات نزع السلاح أو انسحاب القوات، مع دعم وتسهيل عمل المنظمات الإنسانية وتقليص تدفق اللاجئين.

أما بناء السلام فكما تمت الإشارة إليه سابقا فهو المرحلة التي تلي انتهاء النزاع ويتم التركيز فيها على اعادة الإعمار وبناء المجتمع ككل بمؤسساته ومكوناته الإجتماعية. وبذلك يشكل بناء السلام مع هذه المفاهيم حلقة متكاملة لا يمكن الإستغناء عنها فكل مرحلة هي ممهدة للمرحلة التي تليها وتشكل أرضية خصبة لتنطلق منها وهو ما وضحه بطرس بطرس غالي في التقرير الذي قدمه في 17 جوان 1992 أمام مجلس الأمن الدولي.

2. الجندر والمفاهيم ذات الصلة:

يعتبر الجندر "النوع الإجتماعي" أحد أبرز المواضيع التي تنامى الحديث عنها في نهاية القرن العشرين، والذي يشكل نقلة نوعية لجهود تعزيز حقوق الإنسان بوجه عام وحقوق المرأة بوجه خاص، سيما في ظل تنامي الأصوات المنادية بإقرار المساواة بين المرأة والرجل في العديد من المجالات. وفي خضم النقاشات المتعلقة بإدماج المرأة في مجالات جديدة كانت مقتصرة على الرجل، ظهرت نقاشات أخرى مفاهيمية بالأساس متعلقة بتحديد ماهية الجندر والفروقات الحاصلة بينه وبين غيره من المفاهيم التي تتقاطع معه والتي وجب تبيينها بداية.

1.2. مفهوم الجندر:

طرح الجندر أو "النوع الإجتماعي" كمفهوم في بداية ظهوره ما بين 1950 و1960 اشكالية واضحة وهي الربط أو المساواة بينه وبين مفهوم الجنس، إلا أن هذا الإشكال تم حله فيما بعد، ففي حين يشير مفهوم الجنس إلى الأحوال البيولوجية والتي تقود إلى تحديد نوع أو جنس كل من المرأة والرجل والتي تعتبر عنصرا ثابتا لا يتغير(Esplen, Jolly 2006, p. 12)، يعني النوع الإجتماعي الهوية والكيان الإنساني الذي يتم تشكيله اجتماعيا والذي يعتبر عنصرا قابلا للتغيير من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية التي تؤثر فيما بعد على تفكير وتصرفات وسلوكيات الذكور والبنات، كما تنعكس على الوظائف والأدوار التي يتم تشجيعهم على القيام بها عند النضج، والتي تتأثر أيضا بالصور النمطية عن المرأة والرجل الموجودة بالمجتمع والتي تختلف من مجتمع لآخر ومن ثقافة لأخرى.

وبالإضافة إلى ذلك يعتبر الجندر من المفاهيم التي تتغير مع تغير الزمن ومع تغير الثقافة داخل المجتمع الواحد ومن مجتمع لآخر، ليتناسب مع تحقيق العدالة والإنصاف بين المرأة والرجل من حيث الفرص وتخصيص الموارد والوصول إلى الخدمات، فما تقوم به النساء في مجتمع ما قد يقوم به الرجال في مجتمع آخر. وما تجدر الإشارة إليه أن التعريف الحقيقي للنوع الإجتماعي لا يهتم بالمرأة فقط بل يهتم بالمرأة والرجل وأدوارهما الإجتماعية والعلاقة بينهما، ويرتكز على مفاهيم المساواة في الحقوق والواجبات والعدالة والتمكين.

إن مفهوم النوع الإجتماعي تم تحديده من قبل علماء الإجتماع سيما في أبحاث عالم الإجتماع مورغان الذي درس السلوك والأنماط والأدوار الإجتماعية لدى قبائل الهنود الحمر، ليلاحظ اختلاف تلك الأدوار بحسب تطور العلاقات الإجتماعية السائدة بين النظام الأمومي والنظام الأبوي، والأنظمة الوسيطة المتدرجة بينهما، إذ لاحظ اختلاف الأدوار الإجتماعية لكل من الذكر والأنثى حسب درجة تطور المجتمع. ولعل أول من حدد هذا المفهوم بشكل واضح فيما بعد هي الفيلسوفة الوجودية **سيمون دي بوفوار** التي قالت "لا يولد الإنسان مرأة وإنما يصبح كذلك"، والتي ضمنها في كتابها "الجنس الثاني". بعد ذلك وفي سنوات السبيعينات بدأ مفهوم الجندر يتضح أكثر فأكثر ليأخذ أهميته الحالية سيما بعد مؤتمر بكين سنة 1995 (هاشم، منصور 2012، ص. 17).

وبالتالي فالنوع الإجتماعي ينشأ ويتشكل من المجتمع ولا يولد مع المرأة والرجل، كما أنه لا يتعلق بجنس المرأة والرجل وإنما يهتم بالعلاقة بينهما، ويشير إلى الأدوار والمسؤوليات التي يحددها المجتمع للرجل والمرأة على حد سواء.

2.2. مفاهيم مرتبطة بالجندر:

في خضم النقاشات المرتبطة بتحديد ماهية الجندر وتحديد مفهومه بدقة، ظهرت العديد من المفاهيم المصاحبة له والتي ساهمت في الحقيقة في تحديد ماهيته، ومن هذه المفاهيم والمفردات نذكر على سبيل الحصر:

أ. المساواة الجندرية:

تعني المساواة الجندرية أن للمرأة والرجل شروط وفرص متساوية لتحقيق وتجسيد حقوقهم الإنسانية الكاملة والمساهمة والإستفادة من التنمية بكافة أبعادها. ولذلك فالمساواة بين الجنسين هي المساواة

في تقدير المجتمع لأوجه التشابه والإختلاف بين المرأة والرجل، والأدوار التي يؤدونها وهي قائمة على أن يكون الرجال والنساء شركاء كاملين في منازلهم ومجتمعهم، كما تشير إلى عملية الإنصاف والعدل بينهما، ولضمان الإنصاف يجب في الكثير من الأحيان وضع تدابير للتعويض عن أوجه الحرمان التاريخية والاجتماعية التي تمنع المرأة والرجل من العمل على قدم المساواة، وبالتالي فالمساواة هي وسيلة ونتيجة معا.

ب. التحليل الجندري:

يشير إلى جمع وتحليل المعلومات المصنفة حسب متغير (الرجال والنساء) والذين يؤدون أدوارا مختلفة، وهو ما يؤدي إلى تمتع النساء والرجال بخبرة ومعارف ومواهب واحتياجات مختلفة. وتكمن مهمة التحليل الجندري في كشف هذه الإختلافات بحيث يمكن للسياسات والبرامج والمشاريع أن تحدد وتلبي الإحتياجات المختلفة للرجال والنساء، كما يسهل التحليل الجندري أيضا الإستخدام الإستراتيجي للمعارف والمهارات المتميزة التي يتمتع بها الرجال والنساء.

ج. تعميم منظور الجندر:

يشكل تعميم منظور الجندر عملية وليس هدف، كونه يشير إلى الجهود المبذولة لإدماج المنظور الجنساني في المؤسسات القائمة، وهو كما يصفه المجلس الإقتصاديوالإجتماعي التابع للأمم المتحدة بأنه عملية تقييم الآثار المترتبة على المرأة والرجل في أي اجراء مخطط له بما في ذلك التشريعات والسياسات والبرامج في جميع المجالات وعلى كافة المستويات. وهو استراتيجية لجعل اهتمامات المرأة والرجل وتجاربهما بعدا لا يتجزأ من تصميم السياسات والبرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها في جميع المجالات السياسية والإقتصادية والاجتماعية حتى يستفيد كل من الرجل والمرأة على قدم المساواة من عدم المساواة، والهدف النهائي لهذه العملية هو تحقيق المساواة بين الجنسين، فالأهداف المراعية للمنظور الجنساني هي تلك التي لا تتم بتمييز وتقييد المرأة والرجل على حد سواء وتهدف إلى تصحيح الإختلالات بين الجنسين.

د. التمييز ضد المرأة:

يعتبر مبدأ التمييز ضد المرأة من المبادئ الأساسية التي حرصت هيئة الأمم المتحدة على تجسيدها من خلال العديد من المواثيق والقرارات، والتي صاغتها فيما بعد في اتفاقية **سيداو** وهي اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة حيث نصت في مادتها الأولى على أن أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من أعراضه أو آثاره توهين أو احباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية، الإقتصادية، الإجتماعية، الثقافية، والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو احباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها بصرف النظر عن حالتها الروحية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

3. القرارات والهيئات المدعمة لإدماج المرأة في مجال السلام

جرى لسنوات عديدة تهميش المرأة في مجال تحقيق السلم والأمن الدوليين وتم تصويرها عبر التاريخ على أنها ضحية غير نشطة، كما تم اعطاؤها قدر ضئيل من الإهتمام على أساس دورها الفعلي والمحتمل في تعزيز السلام ورعاية الأمن، إلا أن ذلك تغير مع تزايد الأصوات المنادية بالاعتراف بالمرأة كشريك حقيقي في مختلف العمليات، ولقد امتدت هذه النقلة لتشمل وضع المرأة في أوقات السلم والحرب على حد سواء ولم تعد مسألة الإهتمام بوضع المرأة مقتصرة على حمايتها من العنف أثناء النزاعات المسلحة فقط، بل أصبحت تشمل

القضاء على كافة أشكال التمييز ضدها وتعزيز دورها وتقوية مكانتها في المجتمع، وقد أصبح هذا شرطا أساسيا لتحقيق أمن واستقرار المجتمع بأسره وصولا إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين.

شكلت هذه التحولات انعكاسا للصلة الوثيقة بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني اللذين يشكلان قالب الحماية لحقوق الأفراد والجماعات في أوقات السلم والحرب، واستجابة لذلك فقد تم تطوير وصياغة العديد من القرارات والقوانين، وإنشاء العديد من الهيئات المختصة بشؤون المرأة والأمن والسلام (أبو غزالة 2012، ص. 60)، التي دعت في مجملها المجتمع الدولي بكافة تشكيلاته إلى اتخاذ المزيد من التدابير لتحسين مشاركة المرأة في كافة مستويات صنع القرار منع النزاعات وحلها، وفي بناء وحفظ السلام، وتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة بما يتماشى والإحتياجات الضرورية لها.

يمكن القول أنه ومن أهم القرارات التي عملت على ادماج المرأة في عمليات السلام هي تلك التي أقرتها الأمم المتحدة بوصفها أعلى هيئة ممثلة للمجتمع الدولي، والتي حرصت على تنفيذها الوكالات التابعة لها وكذا الهيئات المتخصصة بشؤون المرأة وهو ما سنوضحه من خلال تناولنا لأهم القرارات الصادرة وكذا الهيئات المتخصصة.

1.3. **القرارات المقننة لإدماج المرأة في مجال السلام:**

أصدرت هيئة الأمم المتحدة العديد من القرارات الملزمة للدول الأعضاء والقاضية بإدماج وتفعيل دور المرأة في عمليات السلام وإرساء الأمن الدولي ومن هذه القرارات نخص بالذكر:

أ-القرار 1325 الصادر في 31 أكتوبر 2000:

أصدر هذا القرار من قبل مجلس الأمن في جلسته 4213 في 31 أكتوبر 2000 حول المرأة والسلام والأمن، والمتمعن في قراءة القرار يستخلص بأن الهدف منه هو اشراك النساء في جميع جزئيات عملية السلام، بحيث تستطعن التأثير في المواقف قبل اندلاع النزاع المسلح وعند اندلاعه وخلال عمليات السلام وكذا بناء المجتمع بعد وقف القتال، كما نص القرار على (Resolution 1325/2000, pp. 2-3):

-تمكين المرأة وزيادة مشاركتها في عمليات بناء السلام على كافة مستويات صنع القرار وخاصة في المفاوضات السياسية وحل النزاعات في قيادة القطاع الأمني.

-زيادة الدعم المالي والتقني وبناء القدرات لتعميم مفاهيم الجندر وادماج منظور جندري في جميع عمليات بناء السلام.

-الإهتمام بالترتيبات المؤسسية الفعالة لضمان حماية حقوق النساء والفتيات.

-تعديل النظام القانوني في ما يخص المواد التمييزية ضد المرأة.

شكل هذا القرار بمثابة الورقة الشرعية لإدماج المرأة في عمليات السلام، كما مثل المرجعية القانونية والتأسيسية التي انبثقت عنها العديد من القرارات المكملة والشارحة والداعمة له، فبعد تبنيه بإجماع مجلس الأمن في 31 أكتوبر 2000 تم اصدار العديد من القرارات المماثلة تحت أجندة النساء، السلام، والأمن، والتي شكلت نتاج ادراك ضرورة وجود آليات للتحكيم ومراقبة القضايا المحددة المتعلقة بالعنف المبني على

الجنس أو النوع الإجتماعي، وقضايا الحصانة والمسؤولية، وبذلك تم اخراج سلسلة قرارات مجهزة بمنظور أكر دقة وتفصيل.

ب-القرارات المكملة للقرار[1325]:

***القرار 2008/1820:**

يعالج هذا القرار الصادر سنة 2008 موضوع العنف الجنسي كتكتيك خلال النزاع ويقترح اجراءات عسكرية تأديبية، والتشهير بالخرافات التي توقد العنف الجنسي(Resolution 1820/2008, pp. 3-4).

***القرار 2009/1888:**

يقترح هذا القرار الصادر سنة 2009 أنه على الأمم المتحدة العمل مع الموظفين والمسؤولين القضائيين والقانونيين المحليين لمعالجة موضوع الحصانة المتعلقة بالعنف المبني النوع الإجتماعي، كما يدعو إلى تعيين ممثلين خاصين لقيادة وتنسيق جهود هيئة الأمم المتحدة في معالجة العنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي.

***القرار 2009/1889:**

يركز هذا القرار على اشراك النساء في مرحلة ما بعد النزاع وإعادة البناء كما يرى بوجود حاجة ماسة إلى وجود مؤشرات لمراقبة تنفيذ وتطوير القرار 1325.

***القرار 2010/1960:**

يطرح هذا القرار الصادر سنة 2010 آلية مساءلة تنطوي على متطلبات إلزامية في اعداد التقارير وإعطاء السلطة للجان العقوبات لاتخاذ الإجراءات بحق الأطراف التي يشك بارتكابها للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

***القرار 2013/2106:**

دعا هذا القرار الصادر سنة 2013 إلى نشر مزيد من خبراء حماية النساء بما ينسجم مع القرار 1888، وأن هذه الأدوار تقيم بشكل منهجي لضمان أن هؤلاء الخبراء مدربون وموزعون بكل ملائم.

***القرار 2013/2122:**

يضع القرار 2122 الصادر في 18 أكتوبر 2013 اجراءات شديدة لإشراك النساء في عمليات السلام ويدعو إلى اصدار التقارير والبيانات الموجزة دوريا عن قضايا النساء، السلام، والأمن إلى مختلف المنظمات وأعضاء هيئة الأمم المتحدة.

***القرار 2015/2242:**

صدر هذا القرار في 13 أكتوبر 2015 يعبر عن تجديد التزام الهيئة الدولية بقضايا النساء في الصراعات المسلحة، ويتميز بأنه جاء بناء على نتائج مخرجات الدراسة المعدة من قبل هيئة المرأة ومشاركة المقررتين الخاصتين بالعنف ضد المرأة وشؤون الأطفال في دول النزاع تحت عنوان "منع الصراعات، تحويل

العنف، وتأمين السلام". وما يميز هذا القرار أنه تبنى اجراءات تنفيذ القرار 1325 ووضع الإجراءات الضامنة للتنفيذ وتضييق الفجوة بين القرار والواقع (نزال 2017).

يمكن القول بعد مراجعة كل هذه القرارات أنها في الحقيقة جاءت تكميلية للقرار 1325 في نصوصها وشرحها ولكنها عجزت عن تحقيق نتائج فعلية تسجل في الواقع تتناسب والآمال التي عقدت عليها.

2.3. الهيئات الداعمة لتعزيز دور المرأة في عمليات السلام:

أوجدت منظمة الأمم المتحدة مجموعة من الهيئات للدفاع عن حقوق المرأة وتجسيد السبل الكفيلة بممارستها للأدوار المنوطة بها سيما في مجال اقرار السلم والأمن الدوليين بما يتماشى والقواعد القانونية التي أقرتها من خلال الإتفاقيات والقرارات الصادرة، والتي شكلت اطارا قانونيا وعمليا لجميع الأعمال التي تسعى لإنجازها سواء في وقت السلم أو خلال النزاعات المسلحة، والتي كانت نتاج لمجموعة من التطورات الدولية والرهانات التي استوجبت خلق أجهزة دائمة ذات أجندات نوعية للتعامل مع الواقع الذي تطرحه الساحة الدولية.

أ. لجنة وضع المرأة:

تشير هذه اللجنة إلى الهيئة الحكومية الدولية المتخصصة حصرا لتعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة من خلال تمكينها، وتقوم هذه الهيئة بدور نوعي في تعزيز حقوق المرأة، وتوثيق واقع حياة النساء في جميع أنحاء العالم، كما تعتبر مسؤولة عن تشكيل المعايير العالمية في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

ب. منظمة المرأة أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة:

تأسست هذه المنظمة في جويلية 2010 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة وقد تم تكليفها بمهمة تسريع التقدم المحرز في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وقد شكلت نتاج دمج أربعة هيئات نسائية في الأمم المتحدة هي: صندوق الأمم المتحدة للمرأة، شعبة النهوض بالمرأة، مكتب المستشارة الخاصة بالقضايا الجنسانية، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

تكمن الأدوار الرئيسية لهذه الهيئة في دعم الهيئات الحكومية الدولية مل لجنة وضع المرأة في صياغة السياسات والمعايير العالمية، كما تساعد الدول الأعضاء على تطبيق تلك المعايير، ومساءلة منظومة الأمم المتحدة عن التزاماتها تجاه المساواة بين الجنسين.

مما لا شك فيه أن هاتين الهيئتين تمثلان أبرز هيئتين موجودتين في الأمم المتحدة المتعلقة بشؤون المرأة واقرار قضايا النوع الإجتماعي، إلا أن ذلك لا يمنع وجود هيئات أخرى والتي في الحقيقة تتخذ شكل برامج أكثر منها هيئات مثل برنامج **عمل بكين 1995** الذي اهتم باقرار المساواة بين الجنسين وكان له الفضل في تقدم المجتمع الدولي نحو الإعتراف بحقوق المرأة.

وإلى جانب التأطير الأممي نجد مساهمات دولية أخرى في مجال الدفاع عن حقوق المرأة وتعزيز ادماجها في مجال السلام ولعل **منظمة الأمن والتعاون الأوربية** أحد أبرز هذه الهيئات حيث أقرت في لقاءات

واجتماعات وزارية عديدة قرارات تتمحور أساسا حول تعزيز تمثيل المرأة في مفاوضات السلام ومساهمتها في عمليات الوساطة المراعية للنوع الإجتماعي (ديتريش 2013، ص. 6-7).

4. مساهمة المرأة في عمليات بناء السلام

إن الحديث عن مساهمة المرأة في عمليات السلام يقودنا للبحث في مختلف الأدوار التي يمكن أن تمارسها المرأة كفاعل مستقل في عمليات بناء السلام، حيث أن الهدف الأساسي لهذا المقال هو الحرص على تسليط الضوء على الإضافة التي يمكن أن تقدمها النساء في عمليات بناء السلام بعد أن كانت هذه الأخيرة مجالا محتكرا على الرجال دون النساء، وبذلك قبل البحث في الأدوار الجديدة التي يمكن أن تمارسها النساء والتي أطرتها مختلف الهيئات السابقة وقننتها أغلب القرارات السالفة الذكر سنتطرق إلى الأدوار التقليدية التي مارستها النساء لفترات طويلة سواء خلال فترة النزاع أو بعد انتهائه، لنصل في الأخير إلى تقييم تلك الأدوار ومقارنتها بقرينتها الجديدة.

1.4. الأدوار التقليدية للمرأة:

شكلت المرأة ولعقود طويلة ، وفي الحقيقة لا زالت في بعض الدول المتخلفة، أكبر متضرر من النزاعات المسلحة لتعرضها لمختلف أشكال المعاناة والإهانة من اغتصاب، وتعذيب، واقصاء وتهميش، وحتى بعد انتهاء النزاعات تم استبعاد النساء من الفرص التي من شأنها أن تعزز ادماجها في عمليات السلام الرسمية مثل: التعليم، صنع السياسات، الحكم وغيرها، وبدلا من ذلك يكون للنزاعات العديد من الآثار النفسية والعاطفية كاضطراب ما بعد الصدمة بسبب الموت المفاجئ لأفراد الأسرة وخاصة الأزواج، حيث تركت العديد من النساء كأرامل يعانين من أجل التعامل مع أدوار مختلفة كإعالة ليس فقط أنفسهن وإنما إعالة جميع أفراد الأسرة (Garba 2016, p. 35). كما تشمل الآثار الأخرى الزواج القسري والإعتداء الجنسي والجسدي على شكل إغتصاب مما يودي إلى حالات حمل غير مرغوب فيها والذي يقودها إلى ممارسة أدوار انجابية ومجتمعية أخرى، دون نسيان المشاكل الصحية المصاحبة لحالات الإغتصاب كفيروس نقص المناعة المكتسبة.

وبالإضافة إلى الدور الإنجابي والرعائي للمرأة فهي تمارس أدوار معيشية أخرى كالعمل في الحقول، وكذا في المستوصفات ودور الرعاية من أجل معالجة والإعتناء بالمرضى والجرحى المتضررين من القتال، كما تبقى حريصة دوما على بقاء ورفاهية عائلتها حتى في مخيمات اللاجئين.

ومما لا شك فيه أنه وتزامنا مع مختلف هذه الأدوار التي تمارسها، سعت النساء إلى محاولة لعب دور في السلام بالرغم من غلق كل المنافذ أمامها، فنجدها شاركت في مبادرات غير رسمية محتشمة في حشد وتوعية المدنيين، كما نجدها في الكثير من الأحيان المعبر عن صوتهم. إلا أنه وبالرغم من بعض المحاولات بقيت المرأة مهمشة إذا ما تعلق الأمر بمجال احلال السلام وبنائه حيث غيبت تماما من العمليات الرئيسية له.

2.4. الأدوار الجديدة:

ساهمت الأصوات المنادية بإدماج قضايا الجندر في مجال السلام واقرار المساواة الجندرية بإحداث تغييرات على مستوى الأدوار التي تمارسها المرأة سواء في مرحلة النزاع أو في مرحلة بناء السلام، إلا أن هذه التغييرات عرفت تذبذبا في بدايتها سيما عند اصطدامها بالعديد من العقبات الاجتماعية بالأساس كالخصوصيات الثقافية المجتمعية التي تشكل مسألة جدلية في الكثير من الدول الخارجة من النزاعات.

في الحقيقة يرى العديد من المفكرين النسويين أن السلام الذي يظهر بعد نهاية النزاع هو سلام جندري أكثر شيء، وهو سلام تعاني فيه النساء من رد فعل عنيف ضد أي حريات تم تحقيقها حديثا وهو ما يدفع بالعديد من النساء للعودة لأدوارهن التقليدية في المنازل والحقول .Kaufman, Williams 2013, p) (49. وتشير الكثير من الأدلة أن عملية السلام نفسها التي تظهر بعد نهاية النزاع وكذا المؤسسات السياسية الجديدة لا تأخذ بعين الإعتبار احتياجات النساء وما يحدث بدلا من ذلك أنه تصبح حقوق المرأة محدودة جدا وفي بعض الحالات مقيدة، والسلام الذي تم تحقيقه لا يقود إلى المساواة الجندرية لأن المجتمعات الأبوية غير قادرة أو لا ترغب في قبول وتعزيز الأدوار الجندرية المتطورة.

إلا أنه وبالرغم من هذه التحديات يمكن القول أن وجود قاعدة قانونية معترف بها دوليا ممثلة في مختلف القرارات والاتفاقيات والهيئات الداعمة لإدماج المرأة في مجال اقرار السلم والأمن الدوليين، شجع العديد من المبادرات سواء الدولية أو المحلية الرسمية أو غير الرسمية للظهور للعلن ومباشرة ممارسة أدوار التي من شأنها الدفع بعجلة مشاركة المرأة في عمليات السلام.

لقد اقتحمت المرأة المجال السياسي والحقوقي لتمارس أدوار مهمة وهو ما سعت إليه بعض الحكومات الجديدة وهيئة الأمم المتحدة والعديد من المنظمات غير الحكومية، إذ نجد أن العديد من هذه المنظمات دافعت عن حقوق المرأة واعادة الإعتبار لها وتخليد ذكرى الضحايا وهو ما اعتمدته منظمة نساء في السواد في صربيا (Stephenson, Zanoti 2012, p. 12) ، كما عملت منظمة التضامن لحقوق المرأة الإفريقية على محاولة التأثير على القادة السياسيين في الإتحاد الإفريقي بغية اصدار بروتوكول يعنى بحقوق المرأة الافريقية، كما تم تمكين العديد من النساء سياسيا وهو ما حدث مثلا في جمهورية الكونغو الديمقراطية التي أثمرت فيها الجهود عن اقرار دستور 2002 والذي أقر المساواة بين الرجل والمرأة عبر تطوير التمثيل السياسي والإداري لها، والذي أسفرت نتائجه عن تقلد بعض النساء لمناصب سياسية هامة كان أبرزها منصب وزير الشؤون الإجتماعية الذي تقلدته مرأة (Dambendzet, Autres2011, p. 54).

أما المجال الأمني فتلعب النساء دورا في الوساطة وتقريب الرؤى وكذا عمليات المصالحة الوطنية من خلال انشاء علاقات اجتماعية قوية عبر القضاء على الأحقاد المتبادلة، كما تم ادراج النساء في صفوف الجيش النظامي بعد احداث اصلاحات عميقة في القطاع الأمني.

أما في المجال التنموي فقد أدرجت المرأة كشريك وكفاعل ومستفيد من العملية التنموية بكافة أبعادها، وتختلف مساهمتها من دولة لأخرى بما يتناسب والفرص المتاحة والإمكانيات وكذا القوانين المحلية التي تتناسب والطرح العام للأهداف الإنمائية للألفية التي تحددها أجندة الأمم المتحدة للتنمية.

ما يمكن استخلاصه أن الأدوار الجديدة التي أوكلت للمرأة شكلت في الحقيقة خطوة انجاز مهمة في مسار ادماجها في مجال السلام، إذ استطاعت بممارستها لهذه الأدوار أن تحذو نحو المساواة الجندرية في مجال اقرار السلم والأمن الدوليين ولو لم تحققها كاملة، ففتح المجال لتفعيل دور المرأة في ميادين وعلى مستويات مختلفة يمثل في الحقيقة انجاز في حد ذاته ولو كان محتشما.

خاتمة:

بناء على كل ما تقدم، وبعد البحث في دلالات مقاربة الجندر لبناء السلام يمكن أن نستشف أن ادماج قضايا الجندر في بناء السلام وبالأخص البحث في دور المرأة في هذه العمليات من شأنه أن يدفع بمحرك البحث في هذا المجال إلى مستويات متعددة ويفتح آفاق جديدة في دراسات السلام والأمن سيما وأننا نعيش في عالم متغير قوامه دلالات قيمية بالأساس، فقد يأخذ البحث في هذا المجال أكثر من منحى ففي حين قد يركز الباحثون النسويون على متغيرات جد دقيقة ومحورية في تحديد العلاقات ما بين الرجل والمرأة، قد يرتكز الواقعيون على التعامل مع المرأة كفاعل مجرد يقاس بفاعليته لا بتركيبته الفيزيولوجية والاجتماعية، وبذلك فاختلاف الرؤى والتباين في كيفية التعامل مع الموضوع من شأنه أن يعطي خصوصية معينة للموضوع هذا من جهة.

من جهة أخرى، يبقى الحديث عن مشاركة المرأة في عمليات السلام مرتبط بحتمية مطلقة وهي الخصوصيات الثقافية المميزة لكل دولة لا بل ولكل مجتمع أو جماعة، وهو ما أشرنا إليه سابقا فما قد يطبق ويعترف به في مجتمع ما قد لا يقبل في مجتمع آخر لأنه وببساطة قد لا يتماشى والموروث الثقافي القيمي المميز له.

أما إن تم ربط الموضوع بالإطار الواقعي والمرجعي له وهو القرارات والهيئات العاملة على تفعيل مشاركة المرأة في مجال السلام، يطرح هو الآخر اشكالية مدى الأخذ فعلا بتطبيق مثل هذه القرارات وهو الشيء الذي لاحظناه مع القرار المرجعي 1325 الذي تلته العديد من القرارات المكملة له، ولكن في الحقيقة لم تضف الكثير إذ بقيت تتخبط في ثنائية الإلزامية للدول من جهة وما يجب أن يكون عليه الوضع من جهة أخرى.

وعلى هذا الأساس، وبالرغم من كل العقبات والتحليلات التي يمكن أن تواجه هذا الموضوع يبقى الجدل قائم ومهم حول اشراك ومدى فعالية المرأة في مجال السلام وبالأخص في عمليات بناء السلام لأن العديد من المؤشرات أثبتت بأن هناك مساهمة فعلية، أما اشكال حجم المساهمة يبقى مطروحا وقائما دوما نتيجة للمتغيرات المتعلقة بكيفية تناول الموضوع وكذا دراسة الحالة المختارة.

المراجع:

1-باللغة العربية:

أ-الكتب:

1-أبو غزالة، هيفا. (2012). الاستراتيجية الاقليمية –حماية المرأة العربية: الأمن والسلام-. مصر: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، منظمة المرأة العربية.

2-ديتريش، لويزا. (2013). تعزيز الوساطة المستجيبة لاحتياجات الجندر، مذكرة توجيهية. فيينا: منظمة الأمن والتعاون في أوربا.

3-هاشم، ثريا، منصور، نجاح. (2012). دليل تدريبي للمعلمات والمعلمين حول قضايا النوع الإجتماعي في التعليم. بيروت: المركز التربوي للبحوث والإنماء، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم.

4-عبد الغفار، م.أ. (2003). فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية، ج1: مقدمة في علم النزاعات ونظام الإنذار المبكر. الجزائر: دار هومة.

5- غريفيتش، مارتن، أوكلاهان، تيري. (2008). المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية. ترجمة: مركز الخليج للدراسات. الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للدراسات.

ب-المجلات:

1-يوسف، م. خولة. (2011). دور الأمم المتحدة في بناء السلام"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد 3.

2-غيث، مي. (2015). بناء السلم في نظم ما بعد الثورات الشعبية _مصر نموذجا_مصر: دراسات سياسية، المعهد المصري للدراسات الإستراتيجية.

ج-الصحف:

1- نزال، ريما كنانة. (2017). قرار مجلس الأمن 2242 والالتزام بحماية النساء.جريدة الأيام، تم تصفح الموقع يوم: 2017/09/27:

http://www.al-ayyam.ps/ar_page.php?id=10f77708y284653320Y10f77708

2-باللغة الأجنبية:

A-Ouvrages :

1-Bakch, Rawwida, Munro, Tanyss. (2009). Learning To Live Together, Using Distance Education For Community Peace Building. Colombia : Commonwealth Of Learning.

2- Dambendzet, Jeanne et Autres. (2011). La Place Et Le Rôle Des Femmes Dans La Société Congolaise 1960-2010 Bilan Et Prospectives. Paris : L'Harmattan.

3- Kaufman, Joyce P, Williams, Kristen. (2013). Women at War, Women Building Peace ; Challenging Gender Norms. (London : Lynne Rienner Publishers.

3. Stephenson, Max, Zanotti, Laura. Peacebuilding through Community- Based NGOs Paradox And Possibilities. USA: Virginia Kumarian Press.

B-REVUES:

1-Doyle, Michael, Others. (2007). Peacebuilding: What is in a Name?. , Global Governance, Vol. 13, NO.1.

2-Garba, Gladys Kauna. (2016). Building women's capacity for peacebuilding in Nigeria. History and Political Science, Vol 4, N° 1.

3-Jenca, Miroslav. (2013). The Concept Of Preventive Diplomacy And Its Application By The United Nations In Central Asia.Security And Human Rights Journal, Vol.24, No.2.

C-Rapports:

1-Ghali , Boutros Boutros. (1992). An Agenda for Peace, Preventive Diplomacy, Peace Making and Peace Keeping Document. A/47/277-S/24 1111.New York: Department of Public Information, United Nations.

2- Résolution 1325 (2000), S/RES/1325 (2000), Adoptée par le Conseil de sécurité à sa 4213e séance, le 31 octobre 2000, Nations Unies, p p.2-3.

« http://www.un.org/womenwatch/ods/S-RES-1325(2000)-F.pdf »

3-Resolution 1820 (2008), S/RES/1820 (2008), Adopted by the Security Council at its 5916th meeting, on 19 June 2008, United Nations, p p. 3-4.

http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BFCF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/CAC%20S%20RES%201820.pdf

D-Sites Web:

Esplen, Emily, Jolly, Susie. (2017). Gender and Sex, a sample of definitions. Bridge : Institute of devlopment studies, University of Sussx, UK. seen : 15/07/2017
http://www.bridge.ids.ac.uk/sites/bridge.ids.ac.uk/files/reports/CEP-Sexuality-OR.pdf